اذا استاجر حمارا لاذهب واما استاجرها
لارجع وهكذا روى عن النخعي وعن ابن المبارك
انه كان في الشام لم يكتب الحديث فانكر قلمه
فاستعار قلما فلما فرغ نسي القلم فجعل
القلم في مقلمته فلما رجع الى مرو راى القلم
وعرفه فتجهز بالاوبة الى الشام ليرد القلم وعن
ابي زيد انه اشترى بالهدان حب الفرطم
ففضل منه شئ فلما رجع الى السام راى
فيه فلتين فرجع الى الهدان ووضع الفلتين
وذكر ايضا انه غسل ثوبه في الصحراء مع صاحب
له فقال صاحبه علق الشباب من جدران
الكروم فقال لا افرا الوتد في جدار الناس
فقال نعلقه من الشجر فقال لا انه علف الدواب
لا شرة عنا فعلى ظهره على الشمس حتى
جف جانبه الاخر وعن ابي حنيفة رحمه الله
كان لا يجلس في ظل شجرة غريبة ويقول
في البحر كل حوض مرتفعا فهو بحر وعن بعض

وعن بعضهم استاجر دابة الى موضع فاعطاه
رجل مكتوبا ليوصل الى رجل في ذلك الموضع
فقال سوف استاذن المكاري فان اذن
احمل فانظر الى ورقة هؤلاء الائمة الاعلام
وما هلية اكثر مشايخ هذا الزمان حتى لا تغتر
بزيهم واقوالهم والله المستعان وعليه
التكلان الباب الثالث في امور يظن انها من التقوى
والورع بسبب نوع مناسبة ومشابهة
واكباب بعض الزهاد في الزماننا عليها وليست
منها في شئ بل هي بدع حديث بعد الصدر الاول
ومعدودة من الوسوسة والورع البارد
وامثلة كثيرة ولكن اعظمها ثلثة نبين كلا
في فصل على حدة ان شاء الله تعالى الفصل
في الدقة في امر الطهارة والنجاسة فنقول
وبالله التوفيق اعلم انه مرادنا بالدقة فيها
كثرة صب الماء ومجاوزة الحد في عدد الغسل
والعصر في طهارة الاحداث والاخباث غسل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)